

توفي والدي قبل سنة هل يجوز أن نحج عنه حجة الإسلام؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

توفي والدي قبل السنة ولم يؤدي فريضة الحج فهل يجوز ان اؤديها انا او احد اخواني آآ عنه فريضة الحج حرج حج الاسلام نعم لا بأس بذلك لا بأس ان يحج انسان عن اخر - [00:00:00](#)

وقد سئل النبي صلى الله عليه وسلم واذن بذلك في حال امرأة وفي حال رجل وفي حال الذي يقول لبيك عن شبرمة وسأله قال اخ لي او قريب فقال حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة - [00:00:18](#)

فالصحيح ان من مات واحب الحي ان يحج عنه جاز فلا حرج في ذلك ان شاء الله - [00:00:35](#)